

المجلس الأعلى للسياحة يدعو لإنعاش السياحة... مزايا وتسهيلات نوعية للمستثمرين
خميس: تبسيط إجراءات الخروج بمقترنات فعالة لتطوير قطاع السياحة
مارتيني لـ«الوطن»: الاستثمار في مرحلة ما بعد الحرب سيرتكز على الجودة واختبار جدية المستثمر

أفضل للخزينة العامة وطرح استثمارات جديدة في مناطق التطوير الساحلي وفي مناطق التطوير الكبرى بما يصب في تطوير وتعزيز المناخ الاستشاري وعودة القطاع السياحي كرافد أساسي للخزينة العامة للدولة .

وفي تصريح للوطن أكد مارتيني أن الاستثمار في مرحلة ما بعد الحرب سيرتكز على عدة أمور أهمها الجودة والاستثمارات الصحيحة من ناحية بناء العقود منعاً للتغير إضافة إلى التوازن العقدي وأختبار جدية المستثمر الحقيقي الراغب بتطوير استثماراته مؤكداً أنه سوف يلقي كل الدعم من الحكومة ومن المجلس الأعلى للسياحة، متمنياً باتخاذ جملة من المحفزات للمشاريع التي عادت إلى العمل وللمستثمرين الذين قاموا بإبرام مراحل التوازن العقدي بالتوافق مع الجهات المعنية .

وكشف أنه سيتم إطلاق عدد من الاستثمارات خلال الأسبوع القادم وسيتم تدشين أحد هذه المشاريع وسط مدينة دمشق، إضافة إلى أنه سيتم الإعلان عن مشاريع جديدة خلال الفترة القادمة في مختلف المحافظات. مبيناً أن مجلس الوزراء كلف وزارة السياحة برئاسة لجنة خاصة لمعالجة ودراسة واقع المشاريع المتعثرة الخاصة في السياحة وبقى القطاعات.

تحديث القرارات التنظيمية التي تخص الاستثمار السياحي داخل وخارج المخططات التنظيمية، ولاسيما قرار ١٩٨ وتعديلاته والذي سيغدو عملية الاستثمار السياحي داخل وخارج المخططات التنظيمية (القري السياحية والمراكم والقرى الفردية والمجمعات المختلفة السياحية والتجارية)، كما تم تعديل القرار ١٠٨ الذي يهم في تعزيز استثمار المجمعات التجارية السياحية الكبيرة بالتزامن مع إشادة المنشآت الفندقية وزيادة عامل الاستثمار في الأقسام التنظيمية والاستثمارية في هذه المجمعات. واتخاذ بعدة قرارات لمعالجة القسم المتبقى من المشاريع السياحية الهامة التي شابها بعد الصعوبات نتيجة الحرب الإرهابية التي تعرضت لها سوريا، واتخاذ قرارات التوافق والتنسيق مع عدد من الوزارات السياحة والإدارة المحلية والبيئة»،

إضافة إلى اتخاذ قرارات تزيد من إيرادات الوحدات الإدارية بما يصب في تنمية هذه المناطق والوحدات الإدارية وصيانته وتوسيع البنية التحتية المراقة للمنشآت السياحية.

كما تم مناقشة دور وزارة السياحة مستقبلاً في الإشراف على الجهات العامة السياحية وأالية الملتقيات وتعزيز صيغة الاستثمار وتشجيع الشركات المشتركة وتطوير عملها بهدف تحقيق موارد



وأفق المجلس على معالجة واقع مشاريع السمرلاند وأنترادوس وضاحية الفاضل وفندق أساس.

القطاع السياحي رايد لغزينة الدولة

وفي السياق أشار وزير السياحة محمد رامي مرتيبي إلى عقد اجتماعات متتالية للمجلس الأعلى للسياحة وإقرار العديد من القرارات والمشاريع تصب جميعها في خطة القطاع السياحي ضمن البرنامج الوطني لسوريا ما بعد الحرب، في هذا السياق تم اتخاذ جملة من المشاريع والمنظمات الشعبية والنقابات المهنية فيما يخص إدارة وتشغيل واستثمار المنشآت والمرافق السياحية العائدة لهذه الجهات لتكون بالشكل الأمثل، كما ناقش المجلس واقع المشاريع السياحية المتعثرة في محافظتي طرطوس واللاذقية ووافق على المقترنات المتعلقة بيقاعدها وهي فندق الكازينو ومطعم السوار السياحيان العائدان لمجلس مدينة اللاذقية ومشاريع شرقى ميريديان مدينة اللاذقية وجول جمال والمركز الترفيهي ومشروع شرق منتجع الشاطئي الأزرق في محافظة طرطوس، كما دمشق واستثماره وإعداد دراسة متكاملة لتطويره على مستوى التجديد وتطوير الموقع العام.

وفي مجال التوسيع بالسياحة الشعبية وتطويرها في جميع المحافظات قرر المجلس استكمال إجراءات استثمار موقعى شاطئ الكرنك والشيخين A وC من منطقة أبو عقصة في محافظة طرطوس لإقامة الفعاليات السياحية المناسبة للسياحة الشعبية. وكفل المجلس وزارة السياحة الشعبية بتقديم الخبرة الفنية والمالية والاستشارية لجهات القطاع العام

على النطاق الأخضر وتحسين المشهد الجمالي والبصري وتشجيع السياحة الشعبية على أن يتم إعداد الدراسة التنموية المتكاملة والبرنامجه الزمني الازم لتنفيذ وخطه السكن البديل.

كما تم الموافقة على تعديل القرار النظام لإشادة المجمعات السياحية خارج المدن والمخططات التنموية بحيث تم السماح بإشادة المجمعات التجارية والسياحية والمولات والفنادق وزيادة النسب التجارية المسحورة في هذه المجمعات ما يسهم بانتشار المشروعات التجارية والسياحية خارج المدن ويشجع على السياحة الداخلية والخارجية وسياحة التسوق.

ووافق المجلس على تخفيض رسم الدالة الذي يتم اقتطاعه من إيرادات المشاريع الاستثمارية السياحية لصالح الوحدات الإدارية إلى ٢ بالمائة بدلاً من ٥/٥ بالمائة بما يشجع على الاستثمار السياحي ويسمح بالتنمية في الوحدات الإدارية ويوفر البيئة المناسبة لجذب المستثمرين.

وطلب المجلس من وزارة السياحة تقييم العائدات المالية للمنشآت السياحية المملوكة من قبل الدولة والأصول المادية والمالية لهذه المنشآت ليتم تصويبها في الإطار الصحيح وتمت الموافقة على استمرار الوزارة بتأهيل فندق شيراتون خصاً بها عديدة ناقشها المجلس الأعلى للسياحة قدم خلالها مزاياد وتسهيلات نوعية للمستثمرين الراغبين في إقامة المشاريع السياحية بما يساهم في تقليل العقبات التي تعرّض الاستثمار وإعادة إقلاع المشاريع السياحية المتغيرة وتوفير متطلبات مرحلة إعادة الإعمار ضمن خطة الحكومة لمراجعة جميع الاستشارات والمشاريع السياحية وتقليل كل العقبات بديع إقلاع هذه المشاريع ووضعها في الإطار الصحيح.

وبين رئيس مجلس الوزراء عماد خميس أن المرحلة حساسة للانتقال ما بين الاستقرار وال الحرب والفوضى التي كانت مرحلة هامة تحتاج إلى تبسيط الإجراءات والخروج بمقترنات فعالة لتطوير القطاع السياحي في المستقبل، مشيراً إلى أهمية وضع آليات عمل جديدة بحيث يغدو قطاع السياحة أحد أهم مدخلات النمو الاقتصادي، ومعالجة معوقات التغير الشريك حقيقي في عملية التنمية الشاملة.

هذا وافق المجلس الأعلى للسياحة في جلسته التي عقدت بالأمس على مشروع الحقيقة البينية في أرض كيوان بدمشق الذي تم إعداده بالمشاركة بين وزارة السياحة ومحافظة دمشق بهدف الحفاظ

برج في السويداء يثير الجدل

في العقارات المطلوب تنفيذها تطل على أملاك خاصة وليست عامة إضافة إلى عدم وجود شارع تنظيمي عرضه على الأقل ١٤ متراً يصل إلى البرج أو يطل عليه في حال تنفيذه فإن العقار مخدم عن طريق دخلة أملاك عامة، والأكثر استهجاناً أن تتم الموافقة رغم اقتراح رئيس شعبة الترخيص ومدير الشؤون الفنية في المجلس طلب رد الترخيص، رغم أن قرار مجلس المدينة رقم ٤٧ لعام ٢٠١٤ والذي كان ضمن اشتراطات إدراجه ضمن نظام ضابطة البناء المزمع تعديله وتصديقه من اللجنة الفنية الإقليمية وهذا ما لم يتم وبالتالي القرار غير ساري المفعول لتأريخه.

رئيس مجلس مدينة السويداء بشار الأشقر أكد لـ«الوطن» أن الترخيص نظامي ولا يمكن منع أي مواطن من الاستثمار أو البناء في أملاكه الخاصة.

إلا أن رئيس المجلس على ما يبدو تناهى تعميم وزارة الإدارة المحلية والبيئة والمتضمن توجيه الوحدات الإدارية للعمل ضمن نظام ضابطة البناء المعمول به لدى كل وحدة وهذا ما خالفه الترخيص للمشروع قلباً وقالباً!

قرر مجلس المدينة استكمال الترخيص على عامل الاستثمار بإقامة برج في موقع مضافة أب الفضل، على الرغم من رفضه أكثر من مرة في السنوات السابقة ورغم اقتراح المكتب الاستشاري في مجلس مدينة السويداء بعدم المروقة على إقامته. إضافة إلى عدم توافق البنية التحتية الالزامية لإنشاء هذا المشروع من جهة وعدم تحقيق شروط المرآب اللازم حسب شروط البناء من جهة أخرى إضافة إلى أن المكان المشار إليه يقع ضمن السوق القديم ولا يتوافق أي شارع أو طريق يمكن من الوصول إليه خاصة أنه محاط بطرقات وأزقة تم رصها منذ عشرات السنوات بالحجر البازلتى.

ولعل المستهجن في القضية أن تتم المروقة على إقامة البرج المذكور من قبل المكتب التقني في مجلس المدينة رغم الناقضات في القرارات والتي يتبتها القرار رقم ١١٦٤ في الجلسة رقم ٢٤ تاريخ ٢٦/٩/٢٠١٩ المتضمن أن دراسة طلب الترخيص أكدت عدم شرعنته أو أحقيته حيث إن إطلاع البرج



عبد المنعم مسعود طالب محافظ ريف دمشق علاء إبراهيم أعضاء مجالس المحافظة بيعداد دراسة لكل منطقة على حدة وذلك خلال الشهر المتبقى من العام الحالي بهدف الوصول إلى عمل مشترك إضافة إلى تقييم نتائج العمل خلال هذا العام على أرض الواقع معيناً سرعة تنجز المشاريع في العديد من الوحدات الإدارية لتنشاط رؤساء هذه الوحدات وواعداً بمتانة العمل في الوحدات التي لم تنجز مشاريعها هذا العام في العام القادم.

وكشف المحافظ خلال مداخلته أمام مجلس المحافظة عن قرب التعاقد مع السورية للش�بات من أجل استلام جميع أعمال الإنارة في البلديات من صيانة وغيرها في محافظة الريف وفق خطة ستوضع من أجل ذلك.

ووفقاً للمحافظ فإنه سيتم التكليف خلال العام القادم على منطقة الغوطة لأنها تحتاج إلى طرق ومدارس وبنيتها تحتية من مياه وكهرباء بحيث يتم العمل بعد ذلك باتجاه المشاريع التنموية وإعداد مشروعات جديدة إضافة للمشاريع الحالية سواء حكومية أو بالتعاون مع القطاع الخاص مثل الطاقة البديلة التي ستكون في مدينة عدرا ومشروعات التفاييلات التي بدأ في جرمانا، مشيراً إلى أن هذه التجربة بعد أن تم تطبيقها في جرمانا سيتم تعليمها على باقي المناطق.

سابقة فريدة تعتبر الأولى من نوعها بدمشق... تغيير جنس من أنثى إلى ذكر رئيس محكمة الاستئناف لـ«الوطن»: القرار كاشف للواقع وليس منشأ له صاحب القضية: حاولت الانتدار مراراً.. وحالياً بانتظار المظاالت التي ستجمعني مع خطيبتي

«هوية شخصية»، لذا عزم على مساعدته والحصول على حقه العادل بقدر المستطاع من خلال خبرته القانونية في مجال عمله كمحامٍ.

بدوره أكد صاحب الدعوى المدعي (م) لـ«الوطن» أنه عانى كثيراً في المرحلة الدراسية وكان الوضع صعباً جداً عليه، بكونه شاباً في المظاهر وبالهوية أثني وهذا ما دفع إدارات بعض المدارس العامة والخاصة على طرده منها لعدم التوافق ما بين مظهره وسجله الشخصي، وكان يطلب منه أن يظهر بمظهر الأثني وهذا ما كان يرهقه ودفعه إلى إهمال دراسته وتراجعه عنها شيئاً فشيئاً حتى ترك المدرسة في الإعدادية مع العلم أنه كان مجتهدًا في دراسته.

وأوضح أنه منذ ترکه المدرسة قام بممارسة عدة أعمال حرة خاصة بالرجال لكسب العيش (كالعمل في الصناعة والحلقة وتجارة السيارات وصيانته لموبایيلات وغيرها)، منها إلى أنه ونتيجة للعناد الذي عاشه منذ طفولته والضرر الذي كان يحصل له بشكل متواصل ومستمر والحالة الحرجة والنفسيّة التي كان يعانيها، تقدم بدعوة إلى القضاء للحصول على حقه المشروع والطبيعي في تصحیح قيده في السجل المدني وتغيير جنسه من أثني إلى ذكر.

وأشار إلى أنه حاول الانتحار في السابق أكثر من مرة لأنّه كان قد فقد الأمل حينها إلا أنّ عائلته وقفت بجانبه، وحالياً هو يتّظر تنفيذ قرار المحكمة بعد اكتسابه الدرجة القطعية وتغيير جنسه في سجلات القيد المدني من أثني إلى ذكر وتغيير اسمه والحصول على هويته الشخصية ذكر.

وأشار إلى أنه قد تعرّف منذ أعوام على إحدى الفتيات وأحّبها وتقديم إلى خطبتها وحصل على موافقة أهلها بعد إطلاعهم على حاليه بشكل واضح، علمًا أنه لم يصدقوا في البداية أقواله وحالته لأنّ مظهري لا يدلّ أبداً على ما يحمله من بطاقة شخصية، مؤكداً أنه وبعد حصوله على الهوية وتغيير جنسه في السجلات سيقوم بالزواج من خطيبته.



صاحب القضية (الوطن)

هي من الناحية النفسية تتقبل بت وأن علاج هذه الحالة من حيل وخلقه اضطرابات نفسية، سع بالاقدام على هذه الخطوة، نسنية ذكرية وأنتوية فلامات عضلية وتوزع الأشعار خاصة وجه والhabجيين والأنف والفم، والصدر والخوض مع القامة، ظهر أنثوي ضامر مع توقف الصبغيات لدى المذكورة أنثوية ت الذكرة (ستيسيترون) وهذا الذقن والشارب وتوزع الأشعار ي، وأن الكتلة العضلية القوية لها الطابع الذكري، والت نتيجة نش تتحمل صفات الجنسين معاً جحان الصفات الذكرية نفسياً خارجية.

تقدير الخبرة الاستيضاحي المحكمة به ورکونها إليه وعملاً بمحاجة المدعية التي قالت: إنها ذكر ورجل، وكان ذلك بادياً الحسية التي تؤكدها الصور

جسمانية للمدعية لا تدع مجالاً ليها أي مظاهر من مظاهر الأنوثة المحكمة لشهود المدعية الذين المدعية ويعاملون معها على الشاهدة (٥) على أنها خطيبة أكثر من ١٠ سنوات ونشأت بالنسبة إليها رجل بكل معنى بلحة، لها خص، أنا نفسياً ومعنىًّا واحتتماعاً بالغاً، وأضطر إيا

صاحب القضية (الوطن)

والعيش معه حياة زوجية مستقرة حتى ولم يتم تغيير وضعه البيولوجي.

وبين الشعبان أن المحكمة توصلت إلى قناعة كاملة بأن المدعية هي خلثى مع رجحان الصفات الذكرية لديها نفسياً وهرمونياً وجسدياً وأن الملامح الشخصية والصفة الغالبة عليها هي صفة الذكرة مع العلم أنها لا تملك أعضاء تناسلية ذكرية، وأنبقاء قيدها بصفة أنثى واسم أنثى يلحة، لها خص، أنا نفسياً ومعنىًّا واحتتماعاً بالغاً، وأضطر إيا

الذكورة بشكل صريح أن للمدعية ميلاً ذكورياً الناحية النفسية شبهه من شديدة ومن ثم طبياً لا وأن المدعية تحمل صفات الذكورة واضحة كالبنين الذنق والشاربين ومعالجة وزوايا الفكين وشكل البال والأعضاء التناسلية لها وظائفها فيزيولوجياً، وإن المهرماتن هي هرمونات ما يفسر الشعراوية وظهور التناسلية مع نمط ذكرها وطبعية نمو حجم العضلات كانت أن هذه الحالة حال الذكورية والأنوثوية مع وهرمونياً وصفات جسدية وأضاف الشعبان: وبرأييفاته للشروط واقتضاء الشرط بالقواعد الفقهية قررت كانت وما تزال تنشر بـ للعيان بمشاهدات المحكمات الفوتografية وأن البنين للشك في أنها ذكر ولا يبدى المعروفة، وبعدها استمنروا أكدوا جميعاً أنهن يعرفون أنها رجل واسمها (م)، ونفت المدعية وتعرفت عليه بينهما علاقة عاطفية و الكلمة وأنها مستعدة للنحوه من نوعها بقرار قضائي من محكمة الاستئناف المدنية الثالثة ضمن تغيير جنس المدعية من أنثى إلى ذكر.

وللوقوف على تفاصيل القضية التقى «الوطن» رئيس محكمة الاستئناف المدنية الثالثة بمحام القاضي إسماعيل الشعيب واستوضحت منه وقائعها منذ بداية الدعوى وحتى إصدار القرار، حيث بين أن صاحبة الدعوى المدعومة (ل، ك) ولدت أنثى من الناحية التشريحية والأعضاء التناسلية لكن بعد النمو العربي والتطور البيولوجي بدأت تعاني من تغيرات فيزيولوجية وجسمانية وارتفاع هرمون الذكورة لديها وأضطراب جنسي وبدأت تظهر عليها علامات الذكورة واكتساب صفاتة الخارجية، وكانت قد تقدمت بدعوى تصحيح جنسها أصولاً في محكمة الأحوال المدنية بجدهم تتضمن طلب تصحيح الجنس على قيدها المدني من أنثى إلى ذكر، وكانت قد قالت محكمة الصلح حينها بإجراء خبرة طبية ثلاثة أطباء وجاء في تقريرهم أن المدعية تملك جنسية أنوثوية كاملة وليس لديها أعضاء ذكورية واضحة، وهذا من الناحية التشريحية دون البحث بالظاهر الخارجي أو الميل النفسي والجنسى للمدعية وقررت حينها استناداً لذلك رد الدعوى.

وبتابع الشعيب: ولعدم قناعة المدعية بالقرار حينها بادرت إلى استئناف الدعوى إلى محكمة الاستئناف طالبةً فسخ القرار لأنه يتناقض مع الواقع ولم يتعمق بدراسة الحالة البيولوجية والتفسية لها، وبناءً على ذلك قررت محكمة الاستئناف إجراء طبية خمسية مؤلفة من ٥ أطباء مختصين لبيان الوضع الجسدي والهرموني والنفسي والجنسى للمدعية، حيث جاء في تقرير الخبرة بعد الاستيضاح أنه «القص السبكي»، تبين